

0294 - حكم تخصيص ليلة النصف من شعبان أو ليلة سبع وعشرين من رجب بالذبح - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

جرت العادة في بلدنا الذبح في المواسم مثل مثل النصف من شعبان واول رمضان وسبعة وعشرين من رجب فهل يجوز الاكل من مثل هذه الذبائح؟ اما الذبح نصف شعبان او في ليلة سبعة وعشرين من رجب - [00:00:00](#)

فهذه بدعة ما لها اصل ما ينبغي لا يجوز فعلها ولا الاكل منها لعدم الدليل فذلك من البدع اما كن فيتقرب في رمضان الذبائح ويتصدق بها فرمضان شهر مبارك مشروع فيه - [00:00:20](#)

بالتوسع في النفقة والصدقة على الفقراء فاذا ذبح ذلك في رمضان وفي عشر ذي الحجة او في غير هذا من الاوقات. وتصدق فهذا كله طيب اما تخصيص ليلة النصف من شعبان - [00:00:36](#)

او ليلة سبعة وعشرين من رجب كما يفعل بعض الناس من الاحتفال بهذه الليلة هذا لا اصل له بل هو بدعة جزاكم الله خيرا - [00:00:48](#)